

كراسة الشروط والمواصفات الفنية للمناقصة العامة

عملية صيانة (وقائية وعلاجية) وإصلاح منظومة التهوية

بنفقي الأزهر للسيارات غير شاملة قطع الغيار

للعام المالي ٢٠٢٢ / ٢٠٢١

بالمناقصة العامة (لمدة ثلاث أعوام)

بنظام الأظرف المغلقة

(فني - مالي)

وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون

رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩

و القرارات ذات الصلة

العملية غير قابلة للتجزئة

ثمن كراسة الشروط و المواصفات ٢٩٩ جنيهاً وفقاً للشرائح الواردة بالمادة رقم (٣٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سألقة الذكر ، وجلسة فتح المظاريف الفنية في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بالجلسة العلنية العامة المنعقدة بالمبنى الغربي بديوان عام محافظة القاهرة - الإدارة العامة للشئون المالية يوم الاربعاء الموافق ٢٥ / ٥ / ٢٠٢٢

بخلاف ٥ جنيهاً لصندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة

بالإضافة إلي ١٤ % ضريبة القيمة المضافة

الكراسة الغير مختومة بخاتم الجمهورية لا يعتد بها

"مقدمة"

في إطار رغبة محافظة القاهرة من خلال الإدارة المركزية للشئون المالية إدارة التعاقدات والادارة التنفيذية لنفقي الأزهر للسيارات في طرح مناقصة عامة لأعمال صيانة (وقائية و علاجية) وإصلاح منظومة التهوية بنفقي الأزهر للسيارات للعام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢١ (لمدة ثلاث أعوام) للوصول إلى أعلى مستوى من اعمال صيانة وإصلاح منظومة التهوية بنفقي الأزهر للسيارات وبما يضمن حسن و استمرار التشغيل بصفة دائمة مع أصحاب الخبرة العالية وبما يتفق مع الخبرة العالمية وذلك وفقا للمواصفات وأعمال الخبرة المرفقة في ضوء الأعمال المطلوبة على أن يتم الالتزام بكافة القرارات و القوانين المنظمة لذلك فقد قررت طرح مناقصة عامة بشأن ذلك وفقاً للمواصفات والشروط و الاعمال المطلوبة و الموضحة بكراسة الشروط و المواصفات الماثلة .

و تهدف محافظة القاهرة من طرح المناقصة العامة الماثلة إلى دعوة الشركات المتخصصة في مجال اعمال صيانة وإصلاح منظومة التهوية بنفقي الأزهر للسيارات لتوفير خدمات و أعمال ذات جودة عالية بأقل قيمة مالية و بأعلى كفاءة .

وذلك مراعاة اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة في المنافسة بين المتقدمين في المعاملة وعدم التحيز لاي منهم أو التمييز بينهم ، وأيضاً تعزيز كفاءة الإنفاق الحكومي من خلال تحديد الاحتياجات الفعلية للجهات الحكومية و إصدار أوامر الإسناد للشركات الفائزة بمعرفة محافظة القاهرة بناءً على الأسعار التي سيتم التوصل إليها .

ويجوز لأصحاب الشركات المتقدمة إن يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية - كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض يخول له كافة الصلاحيات اللازمة قانونياً في هذا الشأن .

أعضاء اللجنة

١- محتويات كراسة الشرط والمواصفات :

- الشروط العامة للمناقصة .
- نوع الأعمال و الخدمة المطلوبة .
- المواصفات الفنية .
- الشروط الخاصة .
- العقد النموذجي .

■ الشروط العامة

١- حماية المنافسة

- تقوم محافظة القاهرة أو رئيس جهاز نفقي الأزهر للسيارات بإخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في حال ما إذا تبين لها وجود اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين اى من المختصين أو غيرهم من الموظفين بالجهة وصاحب العطاء أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم أو غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الأحوال وعلى الجانب الآخر يجب على الشركات المتنافسة إبلاغ الجهات المختصة فوراً عن :
- أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ هذه المناقصة ، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءات المناقصة نظير الحصول على مزايا مالية أو أية مزايا أخرى أو أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع .

أعضاء اللجنة

٢- القوانين واللوائح المنظمة بالمناقصة

- تخضع هذا المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ، والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية ويمكن تحميل صورة استرشادية من القوانين المشار إليها بدون مقابل ودون أدنى مسؤولية على المحافظة من خلال بوابة التعاقدات العامة (www.etenders.gov.eg)
- وأحكام قانون دعم الأشخاص ذوي الإعاقة الصادر بالقانون رقم ٢٠٠ لعام ٢٠٢٠ .
- كما يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص في العقد وكذلك كراسة الشروط والمواصفات ، وتعتبر هذه الأحكام جزءاً لا يتجزأ من الكراسة والعقد ومكملة لهما .

٣- لغة تقديم العطاء :

- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة فى كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد - وفى حالة تقديم مستند بأى لغة أخرى يتعين ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربى هو المعول عليه فى حالة الاختلاف أو الالتباس فى المضمون .

اعضاء اللجنة

٤- الشكاوى :

في حالة مخالفة جهة الطرح لكراسة الشروط والمواصفات أو لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية سأل في الذكر، يحق لصاحب العطاء التقدم بشكوى إلي إدارة التعاقدات بالجهة الإدارية أو إلي مكتب شكاوى التعاقدات العمومية التابع لوزارة المالية ، ويتم فحص الشكوى واتخاذ قرار بشأنها وفقا للأحكام والإجراءات الواردة لكل ذي شأن في المناقصة محل الطرح - التقدم الي محافظة القاهرة بشكواه كتابة بخصوص أي اجراء من اجراءات التعاقد وفي ذات الوقت اخطار مكتب شكاوي التعاقدات العمومية التابع لوزارة المالية مباشرة بصورة منها واذا لم يفصل فيها بمعرفة المحافظة يكون له الحق في التقدم بشكواه الي المكتب وذلك قبل اللجوء الي جهات القضاء وتلتزم محافظة القاهرة ومكتب شكاوي التعاقدات العمومية المذكور في التعامل مع تلك الشكاوي احكام المادة رقم (٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، والمادة (٦) من لائحته التنفيذية ، المشار إليهما في حالة وجود شكوي يتم تقديمها إلي مكتب شكاوى التعاقدات الحكومية بوزارة المالية للنظر والبت في الشكوي وتسوية الخلافات علي ان يتم تقديم الشكوي للمكتب المذكور وفقا للمواعيد الآتية :-

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفض المظاريف الفنية بسبعة أيام علي الاقل
شكاوي متعلقة بالبت الفني	خلال المدة القانونية المحددة بالقانون سبعة ايام من تاريخ الاخطار بالبت الفني
شكاوي متعلقة بالبت المالي	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل علي الاقل
شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	يتم تقديمها بعد يومي عمل علي الاكثر من صدور القرار الذي يتضرر فيه الشاكي

٥- الغاء المناقصة :

للساطة المختصة بمحافظة القاهرة الغاء المناقصة قبل البت فيها اذا توفرت احدي حالات الالغاء المنصوص عليها بالمادة (٣٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجات العامة سأل في الذكر

اعضاء اللجنة

٦- التأمينات وطريقة سدادها وردها :

❖ أولاً : التأمين المؤقت :

يلتزم صاحب العطاء بأداء تأمين مؤقت مقداره (٧٥٠٠٠٠ جنيهاً) و يسدد بإحدى الصور المحددة بالمادة رقم (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سألفة الذكر ، ويجب ان يكون التأمين المؤقت صالحاً لمدة ثلاثين يوماً بعد انتهاء مدة سريان العطاء أو مدة مد سريان العطاء ، وقابلاً للتجديد دون الرجوع إلي مقدم العطاء ، ويستبعد العطاء الذي لا يؤدي التأمين المؤقت كاملاً ومرفقاً داخل المظروف الفني و يتم ذلك باحدى الصور الآتية :-

- الدفع والتحويل الالكتروني :
- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الإدارية المبلغ المطلوب والذي يوازي التأمين المؤقت المطلوب .
- خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية أو غيرها وفى الوقت المحدد للسداد ويتم الاحتفاظ بالتأمين المؤقت لحين الانتهاء من إسناد الأعمال بالكامل و القبول ، وفى حالة عدم أدائه في المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة - بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أى إجراء آخر ، إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .
- وإذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلي تنبيه أو إنذار أو الالتجاء إلي القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل علي حدوث ضرر ويرد التأمين المؤقت إلي أصحاب العطاءات غير المقبولة فنيا فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني .
- صورة رد التأمين المؤقت لمقدمي العطاءات
- يرد التأمين المؤقت إلي أصحاب العطاءات غير المقبولة فنيا فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني

ثانياً: - التأمين النهائي :

على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي بنسبة ٥% من قيمة العقد خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطاءه ويكون التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد وإذا لم يقدم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس حسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاء التالية لعطه بحسب ترتيب أولوياتها ويسدد التأمين النهائي بإحدى الطرق المنصوص عليها بالمادة (٨٢) من اللائحة التنفيذية المشار إليها .

ويتم ذلك باحدى الصور الآتية :-

- الدفع والتحويل الإلكتروني .
- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الإدارية المبلغ المطلوب والذي يوازى التأمين النهائي المطلوب .
- خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية أو غيرها وفى الوقت المحدد للسداد ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي لحين الانتهاء من إسناد الأعمال بالكامل و القبول ، وفى حالة عدم أدائه فى المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة - بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه فى ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أى إجراء آخر ، إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .
- ويكون التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد وسارياً حتى انتهاء مدة العقد ويرد كاملاً فور انتهاء مدة العقد إذا لم تحدث مخالفات تستوجب الخصم .

وإذا لم يؤد صاحب العطاء الفائز التأمين النهائي خلال المهلة المحددة ، جاز للجهة الإدارية إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .

وفى جميع حالات عدم سداد التأمين النهائي يصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الإدارية ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها إذا تبين أن صاحب العطاء هو المتسبب فيها وذلك من أى مبالغ مستحقة أو تستحق لديها وفى حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقوقها فى الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق الطريق الإدارى

أعضاء اللجنة

٧- صلاحية سريان العطاءات :

(تبقى العطاءات نافذة المفعول و غير جائز الرجوع فيها من وقت تصديرها بمعرفة مقدميها وذلك لمدة تسعون يوماً تبدأ من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية ، ويتم البت والأخطار بالترسية قبل انتهاء مدة سريان العطاءات ، فإذا تعذر البت والإخطار بالترسية قبل ذلك ، كان للمحافظة - بعد موافقة السلطة المختصة - مد مدة سريان العطاءات ومدّة صلاحية التأمين المؤقت لمدّة مناسبة ، ويجب أخطار مقدمي العطاءات كتابة بذلك علي ان يتم ذلك كله قبل انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً علي الأقل ، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة ويرد إليه تأمينه فور انتهاء مدة سريان العطاء) .

٨- استيفاء و استيضاح العروض الفنية :-

(يتم استيفاء و استيضاح العروض الفنية المقدمة من أصحاب العطاءات وفقاً للأحكام الواردة بالمادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي ترمها الجهات العامة سالفة الذكر)

- يجوز للجنة الفنية بناء علي طلب لجنة البت استيفاء البيانات والمستندات التي تساعد اللجنة علي استيضاح أي امور فنية من أصحاب العطاءات بما يعينها في إعداد التقرير الفني اللازم وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة ايام من تاريخ إخطارهم وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية بعطائه خلال المدّة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبه إليها يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح او غير قابل للمقارنة مع العطاءات الاخرى .

٩- مسئول التنفيذ بالشركة المتعاقدة :

- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة في تنفيذها للعقد بتعيين أحد موظفيها (متخذي القرار) وذلك للتنسيق معه بشأن تنفيذ العقد وتقديم المستندات المتفق عليها بموجب تفويض رسمي لهذا الموظف من الشركة .

١٠- كراسة الشروط

تلتزم الشركة المتقدمة بتقديم النسخة الأصلية من كراسة الشروط والموصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة وعليها طابع الشهد ويعتبر ذلك قبولاً من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والموصفات جزءاً لا يتجزأ من العقد الذي سيقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التي سيسند إليها الاعمال بنفقي الأزهر للسيارات ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

أعضاء اللجنة

١١- إعداد وتسليم العطاءات :

تقدم العطاءات لإدارة التعاقدات بديوان عام محافظة القاهرة ، موقعة من أصحابها أو من يفوضونه شريطة تقديم التفويض الدال علي ذلك أو من وكلائهم ، وذلك علي نموذج العطاء المدرج بالكراسة والمختوم بخاتم المحافظة ، موقعة عليها من أصحابها باللغة العربية ، ومعدة وفقاً للشروط المحددة بالكراسة ولأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية سالف الذكر

يقدم العطاء في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والأخر للعرض المالي ويجب أن يثبت علي كل من مظروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ، مع وضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة يوضح اسم محافظة القاهرة وعنوان إدارة التعاقدات ، وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي للعملية الواجب ذكر اسمها ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية واسم صاحب العطاء وتسلم العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد .

-ويكون فتح المظاريف الفنية بإدارة التعاقدات في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بالجلسة العلنية العامة المنعقدة بالمبنى الغربي بديوان عام المحافظة يوم الموافق / / ٢٠٢٢ وذلك بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات الذين يجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم التفويض الدال علي ذلك ، علي أن يتبع في شأن البت الفني الإجراءات المحددة بالمواد من ٦٢ إلي ٦٩ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية سالف الذكر .

أعضاء اللجنة

١٢- المراسلات أثناء إجراءات المناقصة

يقر صاحب العطاء بأن العنوان المبين بالأوراق الرسمية المقدمة منه هو العنوان الذي سيتم مراسلته عليه ، وان جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات و الإخطارات التي توجهه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه صحيحة و نافذة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، وفي حالة تغيير هذا العنوان يلتزم بإخطار محافظة القاهرة بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول

وإلا اعتبرت كافة المكاتبات والمراسلات و الإعلانات علي عنوانه المذكور صحيحة و نافذة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، ويلتزم بأن تكون جميع مكاتباته ومراسلاته وإخطاراته مكتوبة باللغة العربية وان يسلمها إلي إدارة التعاقدات بديوان عام محافظة القاهرة أما باليد بالعنوان التالي (٧) ميدان الجمهورية عابدين أو إرسالها عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس على رقم (٢٣٩١٨٥٢٠) .

- يجب ان تكون كافة المكاتبات والمراسلات المتبادلة من والي الجهات الإدارية والمتعاملين والمتعاقدين معها بما في ذلك الإخطارات والقرارات ومحاضر الجلسات وغيرها مكتوبة بشكل يمكن الرجوع إليه لاحقاً علي ان تكون صادرة من الأشخاص المفوض لهم ذلك من الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسليمها ويكون تبادلها أما بإيصال موقع بالتسليم أو إرسالها عن طريق البريد أو بالفاكس أو بالايمل .

-وفي حالة تغيير أي من الطرفين لمقره المحدد في العقد يلتزم بإخطار الطرف الآخر بالتغيير مسبقاً وقبل خمسة عشر يوماً علي الأقل من حدوث التغيير .

١٣- حظر تعديل العطاء :

لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .

١٤- التنازل عن العقد :

لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ، ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق .

أعضاء اللجنة

١٥- آلية المناقصة

تتولى لجنة المناقصة فتح المظاريف المالية للعروض المقبولة فنياً في المناقصة للوصول لأفضل الشروط واقل الأسعار وذلك بعد توحيد " أسس المقارنة بين العروض من جميع النواحي الفنية والمالية و إصدار أمر الإسناد بين محافظة القاهرة وبين من يتم الترسية عليه من أصحاب العروض المقبولة فنياً وماليا والأقل من القيمة التقديرية .

وللجهة الإدارية (المحافظة) الحق في إصدار أمر الإسناد إلى صاحب العطاء الأقل سعرا والأفضل شروطاً والذي تم الترسية عليهم .

١٦- الأعمال طبقاً لأمر الإسناد الصادر من محافظة القاهرة

تلتزم الشركة التي يتم الترسيه عليها بالقيام بأعمال صيانة وإصلاح منظومة التهوية بنفقي الأزهر للسيارات طبقاً لأمر الإسناد الصادر إليها من المحافظة ويتم إصدار أمر الإسناد طبقاً للأعمال المطلوبة وفقاً للاحتياجات وما جاء بكراسة الشروط و المواصفات الفنية .

١٧- التقييم الفني للعطاءات :

١- الالتزام بالمواصفات الفنية المطروحة .

٢- الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة طبقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية

٣- الأعمال في المجال موضوع المناقصة

١٨- مدة تنفيذ العقد

يلتزم الراسي عليه المناقصة بتنفيذ ما ورد بأمر الإسناد من تاريخ اليوم التالي لإصدار أمر الإسناد الصادر من المحافظة وذلك لمدة ٣ سنوات بنفس المواصفات والاشتراطات الفنية والأسعار المتعاقد عليها.

أعضاء اللجنة

١٩ - تعديل الشروط والمواصفات

للمحافظة الحق في إدخال تعديلات علي كراسة الشروط والمواصفات قبل ميعاد فتح المظاريف الفنية بسبعة أيام على الأقل إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، علي أن يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة بهذه التعديلات خلال ثلاثة أيام من تاريخ إجراء التعديلات ، بحيث تعتبر تلك التعديلات جزءاً لا يتجزأ من مستندات المناقصة وملزمه لمقدمي العطاءات ، وذلك علي النحو المبين تفصيلاً بالمادة (١٩) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالف الذكر

٢٠ - إستلام الموقع :

تصدر السلطة المختصة قرار بتشكيل لجنة لتسليم الموقع عن طريق رئيس جهاز نفقي الأزهر للسيارات ، وتلتزم الشركة المتعاقدة بإخطار الجهة المستفيدة خطياً بمواعيد وتواريخ تسليم الافراد اعمال الصيانة وإصلاح منظومة التهوية بنفقي الأزهر للسيارات كما ورد بالعقد وأمر الإسناد على أن يتم إسناد الأعمال خلال أيام ومواعيد العمل الرسمية .
تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بإخطار إدارة التعاقدات بمحافظة القاهرة بما يفيد تنفيذ أمر الإسناد .

٢١ - التأخير في تنفيذ العقد:

- إذا تأخر المتعاقد أثناء تنفيذ العقد عن الميعاد المحدد له بالجدول الزمني او مدة التنفيذ المحددة بالعقد ، جاز للسلطة المختصة بمحافظة القاهرة لدواعي المصلحة العامة إعطاؤه مهلة لإتمام التنفيذ دون تحصيل مقابل للتأخير منه اذا كان التأخير راجعاً لسبب خارج عن ارادته
- وفي حالة عدم الالتزام بالتنفيذ ، لسبب راجع للمتعاقد ، يحصل مقابل للتأخير يحسب من بداية المهلة دون حاجة الي تنبيه او انذار او اتخاذ أي اجراء آخر وفقاً للنسب المحددة بالمادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ، والمادة (٩٨) من لائحته التنفيذية المشار اليها
- ويحسب مقابل التأخير من قيمة الجزء المتأخر فقط اذا رات الجهة الادارية ان الجزء المتأخر لا يمنع الانتفاع بما تم تنفيذه بشكل مباشر او غير مباشر علي الوجه الاكمل في المواعيد المحددة ، اما اذا رات ان الجزء المتأخر يمنع الانتفاع بما تم تنفيذه فيكون حساب مقابل التأخير من القيمة الاجمالية للعقد

أعضاء اللجنة

- وفي جميع حالات تحصيل مقابل التأخير ، يكون الاعفاء منه بقرار من السلطة المختصة بمحافظة القاهرة إذا تبين ان التأخير لأسباب خارجة عن ارادة المتعاقد ، وللسلطة المختصة في غير هذه الحالة اعفاء المتعاقد من مقابل التأخير جزئياً او كلياً اذا لم ينتج عن التأخير ضرر ، ويجوز للسلطة المختصة استطلاع راي ادارة الفتوي المختصة بمجلس الدولة اذا ارتأت ذلك

- ولا يخل تحصيل مقابل التأخير بحق محافظة القاهرة في الرجوع علي المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما اصابها من اضرار بسبب التأخير

- إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ الاعمال المسندة اليه طبقاً لأمر الإسناد فيحصل منه مقابل للتأخير يحسب من بداية المهلة وبما لا يجاوز النسب الواردة بالمادة رقم ٩٨ من اللائحة التنفيذية لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ويتم احتساب الغرامات عن طريق اللجنة المشرفة علي تنفيذ الاعمال (.....) وتوضيحها بالمستخلص الوارد للصرف وذلك بعد اعتماده من الجهة المختصة (.....)

ملحوظة : أعضاء لجنة الاشراف (مهندسى جهاز نفقى الازهر للسيارات)

٢٢- مسؤولية الشركة عن أعمالها ومواصفات الأعمال الفنية

١. تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بأعمال الصيانة الوقائية و العلاجية وإصلاح منظومة

التهوية بنفقى الأزهر للسيارات

٢- لا تتحمل المحافظة طول مدة سريان العقد مع المتعاقد أي مسؤولية بالنسبة لاي دعاوى مرفوعة خاصة بإي مطالبات بجميع أنواعها و التي قد تقام ضد المتعاقد أو أي أطراف أخرى - بسبب حدوث وفاة أو حادث أو حريق أو إصابة أو تلف من أي نوع أو صفة كانت - مما ينشأ أو يقع في موقع العمل .

٣- تكون الشركة مسؤولة عن إسناد الأعمال طبقاً لشروط التعاقد الواردة في أمر الإسناد الصادر للشركة .

٤- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بإرجاع المحطة (مكان العمل) الى ما كان عليه بعد الانتهاء من اعمال الصيانة (الوقائية و العلاجية)

أعضاء اللجنة

٢٣) الشروط والمواصفات الفنية والعامه بعملية الصيانة الوقائية والعلاجية وإصلاح منظومة التهوية وسحب الدخان والأعمال المطلوبة اللازمة لعدد :

- ١- عدد ٢٤ مروحة دفع هواء نقي وسحب الهواء الملوث (scardo fan) قدرة المروحة (٢٢٠ كيلو وات)
- ٢- عدد ٤ مروحة (smok fan) في حالة الحريق قدرة المروحة (٧٥ كيلو وات)
- ٣- عدد ٣٢ مروحة تهوية مساعدة (auxlary fan) قدرة المروحة (قدرات مختلفة)
- ٤- عدد ٢٥ مروحة نفثاة (jet fan) قدرة المروحة (٣٧ كيلو وات)

الصيانة الوقائية

- ١- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بإجراء كافة أعمال الصيانة المدرجة في كتالوجات الشركات المصنعة للمعدات بمستوي عالي من الحرفية ، وبأفراد ذوي مهارات عالية وتخصصات دقيقة وباستخدام أدوات مناسبة لمستوي الصيانة المذكورة علي ان يقوم الطرف الثاني بتصوير نسخة من الكتالوجات المتاحة بإدارة الصيانة والإحتفاظ بها حتي نهاية العقد .
- ٢- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بتنفيذ برنامج لاعمال الصيانة الوقائية (يومي – اسبوعي – شهري-.....) طبقا للبرنامج الموضوع من ادارة الصيانة الموجود بكتالوجات الشركة المصنعة .
- ٣- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة من واقع خبرتها بمراجعة وتعديل برنامج وخطوات الصيانة وإقتراح ما يلزم لرفع كفاءة التشغيل للمعدات عن طريق تقديم أي مقترحات كلما اقتضي الامر ذلك بموجب تقرير يقوم بتقديمه الي جهة الاشراف (مهندسى نفقى الازهر للسيارات) للموافقة عليه واعتماده من قبل أدارة الصيانة
- ٤- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بتوفير بيئة العمل المناسبة لتنفيذ اعمال الصيانة بما يكفل الحفاظ علي المظهر الحضاري للشركة وتوفير شروط السلامة والصحة المهنية
- ٥- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بعدم الغاء او تخطي او اغفال أي جهاز امان بالمعدات وعند ثبوت ذلك يحق للمحافظة توقيع العقوبة علي الشركة او الغاء العقد مع تحميله كل ما ترتب من اضرار في كل الاحوال
- ٦- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بتوفير كل ما يلزم من معدات (سلالم –سقالات-اوناش –مولدات-كلارك) واجهزة القياس والعدد الخاصة وخامات الصيانة الوقائية علي نفقته لاتمام اعمال الصيانة ويقوم بتقديم بيان عن هذه العدد والخامات والاجهزة قبل بدء الاعمال وما يستجد منها اثناء العمل
- ٧- لا يحق للشركة اسناد اعمال من داخل العقد الي شركة اخري الا بعد موافقة المحافظة الجهة المشرفة (مهندسى نفقى الازهر للسيارات)

أعضاء اللجنة

الصيانة العلاجية (التصحيحية)

١- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بإجراء كافة الاصلاحات اللازمة للمعدات وكذلك اصلاح كافة الاعطال الطارئة فور تبليغ الشركة واي تأخير عن عملية الصيانة يوقع عليها غرامات طبقاً للجدول المرفق .

٢- تشمل اعمال الصيانة العلاجية اصلاح جميع اعطال اللوحات الكهربائية والمعدات الميكانيكية علي ان يوفر الطرف الاول قطع الغيار اللازمة مع تقديم تقرير فني من الشركة عن الاسباب التي ادت الي العطل مع تقديم المقترحات لعدم تكرار العطل واذا رأى الشركة عدم امكانية الاصلاحفعليه يتم تقديم تقرير فني مفصل بالاسباب ومحاولات الاصلاح لدي الشركات المتخصصة

في هذا المجال ومن ثم يحق للطرف الاول محاولة الاصلاح لدي أي شركة اخري وفي حالة نجاح

الاصلاح تخصم قيمة تكلفة الاصلاح من مستحقات الشركة الراسي عليها المناقصة

٣- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بعمل التعديلات اللازمة لصالح العمل والمعدات لما في ذلك من رفع كفاءة المعدات وتقليل الاعطال وزيادة الاتاحية (الفرص المتاحة) بعد عمل المقايسة واعتمادها من الجهة المشرفة (مهندسى نفق الازهر للسيارات)

٤- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بتحليل اسباب الاعطال ووضع الحلول المناسبة لعدم تكرارها وتقديم التقارير الفنية اللازمة للجهة المشرفة بصفة دورية اول باول

٥- تكون الشركة الراسي عليها المناقصة مسئولة عن إجراء عمليات الاصلاح والإتزان لجميع المعدات الدوارة نطاق الاعمال التي تحتاج الي ذلك علي نفقته خلال فترة تنفيذ العقد

٦- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بضبط ومعايرة جميع اجهزة الامان للمعدات التي تقوم بأعمال الصيانة

٧- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بضبط زوايا ريش المراوح طبقاً للكتالوجات ومواصفة الفنية لكل مروحة

أعضاء اللجنة

- ٨- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بإجراء جميع الاختبارات الفنية والقياسات اللازمة لضمان تشغيل المعدات بكفاءة (كمية الهواء – ضغط الهواء – إهتزازات المعدات vibration- درجات الحرارة – نسب تلوث الهواء – الضوضاء -) والتي تظهر بالفحص اثناء اعمال الصيانة
- ٩- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة طوال مدة التعاقد بالحفاظ علي جميع المراوح في افضل حالة تناسب عمرها التشغيلي
- ١٠- تنقل الشركة الراسي عليها المناقصة علي حسابها جميع العدد وقطع الغيار اللازمة لإجراء عمليات الصيانة الي المحطات والمواقع
- ١١- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بإستلام قطع الغيار المطلوبة للصيانة من مخازن الطرف الاول علي ان يتم تسليم التالف منها بعد اعمال التركيب مع الاحتفاظ بسجلات دقيقة ليطلع عليها جهاز الاشراف
- ١٢- تتحمل الشركة الراسي عليها المناقصة أي مسئولية مدنية او جنائية بسبب الاهمال او التقاعس او التقصير في اعمال الصيانة الامر الذي يؤدي الي تلفيات او خسائر في الارواح

قطع الغيار

- ١- يقدم الطرف الاول قائمة بأنواع قطع الغيار العلاجية الشائعة واللازمة موضحاً المواصفات الفنية لكل صنف
- ٢- تقدم الشركة الراسي عليها المناقصة قائمة بأسعار قطع الغيار العلاجية المرسله من الجهة المشرفة بالكميات الكافية طوال مدة العقد لتوفيرها في حين الحاجة اليها في عمليات الاصلاح والصيانة العلاجية داخل المظروف المالي .
- ٣- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بالأسعار المقدمة لقطع الغيار العلاجية طوال مدة سريان العقد

أعضاء اللجنة

المستهلكات

تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بتوفير المستهلكات بالجدول التالي علي سبيل المثال لا الحصر وتوفيرها علي حسابه طوال فترة التعاقد وذلك بعد اعتمادها من الجهة المشرفة وبيانها كالتالي :

م	الصف
١	جميع أنواع الزيوت والشحومات طبقاً لتوصيات الشركة المصنعة (٤٠٠ درجة /ساعتان)
٢	مواد وأدوات الدهان والنظافة المستخدمة في دهان المعدات
٣	جميع أنواع قواعد مقاومة الإهتزاز (كاوتش وخلافه)
٤	الفلاتر الجافة بجميع أنواعها
٥	معدات واجهزة التشغيل (كلارك - سقالات - سلالم - أدوات الامن الصناعي....)
٦	المسامير بأنواعها

طرق التشغيل والتدخل لإزالة الاعطال والصيانة الوقائية

- ١- القيام بأعمال الصيانة العلاجية و الوقائية المطلوبة و طبقاً لكتالوجات الصيانة
- ٢- في حالة حدوث عطل يجب التواجد خلال ٨ ساعات وإلا سيوقع عليها الجزاءات والغرامات الموضحة
- ٣- يلتزم الطرف الثاني بالتواجد (عدد ١٦ زيارة شهرياً) في الورديات المناسبة للعمل بالتنسيق مع ادارة الصيانة بالنفق وإلا سيوقع عليها الجزاءات والغرامات الموضحة
- ٤- التنسيق مع إدارة الصيانة قبل البدء في أي اعمال صيانة علاجية اووقائية علي ان يتواجد مجموعة فنية من قبل الشركة (مهندس مختص وثلاث فنيين علي الأقل) وتواجد عضوفي من ادارة صيانة نفق الازهر بخلاف لجنة الاشراف
- ٥- علي الطرف الثاني توفير الزي المناسب للفنيين التابعين له والالتزام به اثناء التواجد لتحقيق معايير السلامة الصحية وإلا سيوقع عليها الجزاءات والغرامات الموضحة

أعضاء اللجنة

- ٦- علي الطرف الثاني تقديم كشف بأسماء العاملين لجهة الاشراف ومرفق معه السير الذاتية لإعتمادها من إدارة الصيانة بنفق الازهر ولجنة الاشراف ولهم الحق في رفض أي عضوفي غير مناسب وإلا سيوقع عليها الجزاءات والغرامات الموضحة
- ٧- علي الطرف الثاني توفير دفتر حضور وانصراف خاص بافراد الشركة مع الزام التسجيل في دفاتر امن المحطات الخاصة بنفق الازهر وإلا سيوقع عليها الجزاءات والغرامات الموضحة

التقارير

يلتزم الطرف الثاني بتقديم تقارير (أسبوعية – شهرية – سنوية) عن الآتي :

- ١- تقرير بأي مقترحات بتعديلات فنية من شأنها رفع كفاءة اداء المعدات ان وجدت
- ٢- تقرير شهري عن حالة المعدات واعمال الصيانة الوقائية والتصحيحية التي تم تنفيذها خلال الشهر
- ٣- تقرير شهري عن بيان كافة قطع الغيار التي تم تركيبها في مختلف المعدات واسباب تغييرها خلال الشهر
- ٤- تقرير سنوي عن بيان الصيانة السنوية في العام المنتهي ومقترحات عن أي تطوير مطلوب للصيانة في العام الجديد (برامج – اسلوب عمل – موضوعات جديدة مطروحة – إعادة تأهيل معدات

(.....)

أعضاء اللجنة

أعداد واماكن تواجد معدات التهوية وسحب الدخان (smoke and ventation fans) مراوح التهوية (ال scardo – النفاثة – المساعدة للمرات) وسحب الدخان (smoke and ventation fans)

الكمية	الكميات بالمحطات ومايين المحطات									المعدات ومواصفاتها الفنية	م
	العقبة	بور سعيد	الحسين	صالح سالم	مدخل النفق الشمالى	مخرج النفق الشمالى	مدخل النفق الجنوبى	مخرج النفق الجنوبى	جوهر القائد		
٢٤	٠	١٢	١٢							مراوح الscardo) مراوح دخول وخروج الهواء النقي من جسم النفق	١
٤	٢	٠	٠	٢						مراوح سحب الدخان (smoke fans)	٢
٣٢	٨	٤	٤	٨				٨		مراوح التهوية المساعدة	٣
٢٥	٠	٠	٠	٠	٦	٧	٦	٦	٠	المراوح النفاثة	٤
٨٥	١٠	١٦	١٦	١٠	٦	٧	٦	٨			الاجمالي

أعضاء اللجنة

٢٤ - التزامات المتعاقد :-

- ١- يلتزم بجميع تعليمات الحماية المدنية والإطفاء .
- ٢- يلتزم بجميع تعليمات الأمن الصناعي .
- ٣- يلتزم بجميع تعليمات الأمن العام
- ٤- يلتزم بجميع تعليمات الأمن وتعليمات جهاز نفقي الأزهر للسيارات
- ٥- تلتزم الشركة بالإخطار الفوري للمشرف بجهاز نفقي الأزهر للسيارات عن أي سلبيات تعوق العمل
- ٦- يحق للمحافظة الرجوع علي المتعاقد لأخذ كافة التعويضات إزاء تقاعسه عن أداء أعماله أو حدوث أي أضرار تنتج عن عدم أداء الأعمال المطلوبة
- ٧- المتابعة للتأكد من إلتزام المتعاقد علي تنفيذ الاعمال المطلوبة بكفاءة والإشراف علي تنفيذ بنود العقد والأعمال
- ٨- يجب الإلتزام بتوريد واستخدام خامات ذات جودة عالية وحديثة الانتاج ومعتمدة من لجنة الاشراف (طول فتره العقد)
- ٩- يلتزم المتعاقد بالسماح لمندوبين محافظة القاهرة ونفقي الازهر للسيارات بالتفتيش علي الاعمال محل العقد إدارياً وفنياً للتأكد من تنفيذها
- ١٠- يلتزم المتعاقد بتنفيذ ما جاء بأمر الإسناد ويكون مسئولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ اوامر الجهة الإدارية وجهة الاشراف بإبعاد كل من يهمل او يقصر او يرفض تنفيذ التعليمات او يحاول الغش
- ١١- يلتزم المتعاقد بإتخاذ كل ما يكفل منع الاصابات او الحوادث المؤدية لوفاة او اصابة العمال او الاضرار بممتلكات الدولة وللجهة الادارية اتخاذ اللازم من اجراءات في حالة اخلاله بتلك الالزامات ، ويكون مسئول مسئولية كاملة عن الاضرار التي تنتج نتيجة الاعمال التي يقوم بها سواء مديناً او جنائياً دون ادنى مسئولية علي الجهة الإدارية

أعضاء اللجنة

٢٥- صرف المستحقات المالية :

- ١- يوضح بالعرض المالي التكلفة المالية للمتعاقد .
- ٢- تقديم كشف تفصيلي بأسعار اعمال الصيانة وإصلاح منظومة التهوية بنفقي الأزهر للسيارات
- ٣- يتم عمل تقرير من لجنة الإشراف الفني يفيد بأن جميع الأعمال المنفذة تامة و لم تشوبها ملاحظات تستوجب الخصم المالي أو لم تستوجب الخصم المالي
- ٤- تتم المحاسبة بموجب مستخلصات شهرية وخلال فترة سريان العقد (بعد اعتماد الجبهه المشرفة على العملية إدارة الصيانة بنفق الأزهر) .

٢٦- فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب ::

للجهة الإدارية الحق في فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الشركة المتعاقدة إذا أخلت بأى شرط جوهرى من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال على عنوانها المبين بالعقد .

٢٧- محتويات المظروف الفني :

تلتزم الشركات مقدمة العطاءات ألا يحتوى المظروف الفني على أية أسعار مالية وسيتم استبعاد أي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك **يجب أن يحتوى المظروف الفني على المستندات الآتية :**

و ذلك بجانب المستندات والبيانات المنصوص بالمادة (٤٩) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالفة الذكر فيما يتعلق منها بالعملية محل المناقصة .

١- اسم صاحب النشاط واسم الشهرة إن وجد وصورة من عقد التأسيس للشركة ونظامها الاساسى و شكلها القانوني بالمستندات - الاسم التجاري وبيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء والمستفيد الحقيقي منه والمستندات المؤيدة لذلك ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس او النظام الاساسي او هيكل لراس المال وفق اخر تعديل ، وذلك بالنسبة للشركات

٢- اسم المدير او الموظف المسئول

٣- وسيلة التواصل (المحل المختار - رقم التليفون - رقم الفاكس - البريد الالكتروني - اسم المخول له التواصل مع المتعاملين) وإذا تم تغيير العنوان يتم إخطار المحافظة بالعنوان الجديد و إلا أصبحت كافة المرسلات على العنوان القديم صحيحة و نافذة قانونيا

أعضاء اللجنة

- ٤- أنواع النشاط و الموافقات اللازمة من الجهات المعنية للعمل فى هذا المجال
- ٥- بطاقة الرقم القومى
- ٦- البطاقة الضريبية الحديثة و آخر إقرار ضريبي
- ٧- تسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة)
- ٨- القيد فى السجل التجارى (ساري)
- ٩- القيد فى السجل الصناعى (ساري)
- ١٠- صورة من القيد فى السجلات التى تكون القيد فيها واجباً قانوناً حسب الأحوال
- ١١- اسم البنك و المسئول الذى يتعامل معها و العنوان الذى يتعامل معها ورقم حساب الشركة فى البنك و الفرع الذى يتم تحويل امر الدفع عليه
- ١٢- الموقف المالى للشركة (القوائم المالية عن ثلاث سنوات سابقه)
- ١٣- سابقة الاعمال (صور اوامر اسناد او توريد فى مجال اعمال الصيانة وإصلاح منظومة التهوية)
- مع ذكر الجهات السابق التعاقد معها مدعمة بشهادة من الجهات يفيد تمام الأعمال المسندة والمماثلة خلال الثلاث سنوات الأخيرة شاملة بها اسم وعنوان الجهة وبيان الأعمال وقيمتها
- ١٤- استمارة (٢) تأمينات اجتماعية ما يفيد اقرار مقدم العطاء بالالتزام بالتأمين علي العمالة
- ١٥- يقدم العطاء فى مظروفين احدهما فنى و الاخر مالى مغلق ويرفق التأمين الابتدائى بالمظروف الفنى
- ١٦ - مدة سريان العطاء ٩٠ يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية
- ١٧- ما يفيد شراء كراسة الشروط و المواصفات عليها طابع الشهيد وموقعة ومختومة بخاتم الشركة (اصل كراسة الشروط)
- ١٨- ما يفيد تسجيل مقدم العطاء بياناته علي بوابة التعاقدات العامة

أعضاء اللجنة

- ١٩- تلتزم الشركة بكتابة العروض مميكنه و ليس يدويا
- ٢٠- تقديم ما يثبت بأن المتعاقد مسجلاً في منظومة الفاتورة الإلكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية تنفيذاً لقرار السيد / رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢١
- ٢١- ضمان أعمال لمدة عام
- ٢٢- ترقيم العطاء الفني و المالي بعدد كل صفحه موجودة على العطاء مع ذكر الاجمالي على الظرف من الخارج .
- ٢٣- عرض فنى يوضح مدى تفهم مقدم العطاء للأعمال المطلوبة
- ٢٤- شروط الأعمال موقعه من مقدم العطاء على كل صفحة بعد استيفاء نماذج العطاء .
- ٢٥- شهادة من المحاسب القانونى للمنشأة موضحا بها المركز المالى لمقدم العطاء والميزانية العمومية عن الثلاث سنوات الأخيرة المقدمة لمصلحة الضرائب معتمد ومختوم
- ٢٦ - صورة عقد التأسيس وصورة جريدة الوقائع الرسمية المصرية المنشور بها عقد التأسيس لمقدم العطاء
- ٢٧- صورة التراخيص والتصاريح لمزاولة الأعمال موضوع المناقصة
- ٢٨ - شهادة الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد و البناء من شعبة الاعمال التكميلية أو شعبة صيانة وتشغيل الانفاق (الفئة الخامسة)
- ٢٩- تقديم اقرار المعاينة النافية للجهالة طبقاً للنموذج المدون بالكراسة ص ٢٣
- ٢٨- المظروف المالى :**
- يجب أن يحتوى المظروف المالى على المستندات الاتية :**
- ١- بجانب المستندات والبيانات المنصوص بالمادة (٥١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ساقفة الذكر فيما يتعلق بالعملية محل المناقصة .
- ٢- السعر الاساسى بالجنيه المصرى شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وضريبة القيمة المضافة وان قائمة الأسعار مؤرخه وموقعة ومختومة
- ٣- إقرار من الشركة بان الأسعار الراسية تمثل اقل الأسعار التي التي تتعاقد عليها وتحت شروط التعاقد لعملائها المفضلين والمميزين وان هذه الأسعار مماثلة او اقل من اى أسعار خاصة (خصم الشركات والهيئات والمؤسسات الخيرية ٠٠٠٠ الخ أو عروض موسمية
- ٤- خطاب مختوم وموقع من البنك برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذى يتم التحويل عليه امر الدفع و

أعضاء اللجنة

٢٩- الشطب من سجلات المتعاقدين :

للمحافظة الحق في شطب المتعاقد من سجل المتعاقدين معها في الأحوال وطبقاً للشروط والأحكام الواردة بالمادة (٥٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والمادة (١٠٠) من لائحته التنفيذية سالف الذكر

٣٠- يقرر المتقدم للمناقصة العامة بأنه إطلع على جميع الشروط و المواصفات الفنية الواردة بكراسة الشروط الماثلة و ملحقاتها و انة موافق على ما جاء بها و بأنها تعتبر مكملة لشروط التعاقد حال رسو المناقصة الماثلة عليه ووفقاً (لنموذج العقد المرفق) و انه ملتزم بجميع الملاحظات التي قد ييديها مجلس الدولة (إدارة الفتوى المختصة) حال مراجعة كراسة الشروط و العقد مع إختصاص مجلس الدولة بنظر أى منازعات ذات صلة بالعملية محل التعاقد أو العقد

٣٢- معاينة نافية للجهالة

على أصحاب العطاءات معاينة الموقع محل الطرح المعاينة التامة النافية للجهالة وأن يتحقق بنفسه و تحت مسؤوليته من كافة البيانات و المواصفات الواردة بكراسة الشروط و المواصفات ، و التعرف على كل الأحوال و الأوضاع المحلية و القانونية و الاقتصادية و الطبيعية الشاملة حتى يصل إلى إدراك واضح و تام ، و كافة الظروف التي قد تؤثر على عرضة و يعتبر دخوله للعملية قبولاً نهائياً لها بحالتها و أوصافها الراهنة و ليس له الحق في الاعتراض عليها حالياً أو مستقبلاً، و يعتبر هذا إقرار منه بدراسة و معرفة محل الطرح و معاينته المعاينة التامة النافية للجهالة

إقرار

نقر نحن شركة / بأننا قمنا بإجراء المعاينة النافية للجهالة لنفقي الأزهر للسيارات للقيام بأعمال الصيانة وإصلاح منظومة التهوية بنفقي الأزهر للسيارات محل التعاقد كما إننا نلتزم بجميع ما ورد بكراسه الشروط و المواصفات و هذا إقرار منا بذلك

(١) أسم مقدم العطاء

(٢) عنوانه

(٣) رقم تليفونه

(٤) رقم البطاقة الضريبية

(٥) رقم السجل التجاري

توقيع مقدم العطاء

أعضاء اللجنة

٣١- بوليصة التأمين

تلتزم الشركة الراسي عليها العطاء وقبل التعاقد وعلى نفقتها و مسئوليتها الكاملة تقديم بوليصة تأمين لصالح المحافظة بمراعاة ألا تقل قيمة البوليصة عن القيمة التقديرية التي ستقرر بمعرفة شركة التأمين و غير ذلك من أمور أخرى ذات الصلة بموضوع التعاقد بعد إتمام المعاينه و الإجراءات اللازمة في هذا الشأن ، دون ثمة اعتراض من الراسي عليه العطاء على أن تشمل هذه البوليصة على السرقات بأنواعها و الإصابات بأنواعها و العجز (كلي / جزئي) و الوفاة و الحريق ٠٠٠ الخ وذلك فيما يخص الموقع وما قد يترتب على ذلك من أثار دون أدنى مسئولية على محافظة القاهرة و يلتزم الراسي عليه المناقصة سداد هذه القيمة فور قيام المحافظة بإخطاره بالسداد خلال المهلة المحددة من جانبها في هذا الشأن وفي جميع الأحوال الخاصة بإجراءات بوليصة التأمين يتم إتباع أحكام القوانين واللوائح ذات الصلة

أعضاء اللجنة

٣٢- الجزاءات والغرامات

م	وصف حالات المخالفة للفرد	الجزاءات والغرامات المقابلة
أولاً	عدم الالتزام بالزيارة الشهرية	خصم ١٠٠٠ جنيه عند الإخلال بكل زيارة
ثانياً	التأخير عن الزيارة الطارئة	خصم ١٠٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير
ثالثاً	الإهمال والتقصير في أداء الأعمال المطلوبة	خصم ١٠٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير
رابعاً	عدم إرتداء الزي للحفاظ علي السلامة الصحية	خصم ١٠٠٠ جنيه عن كل مرة
خامساً	حالات تكرار نفس المخالفة مرتين	غرامة مضاعفة علي كل مخالفة بعد الثانية
سادساً	مخالفة الشركة لأي بند من بنود كراسة الشروط لم ترد بعاليه	٧٠٠ جنيه لأي مخالفة ترد في تقرير المشرفين علي الموقع

وذلك مع عدم الإخلال بحق الجهة الإدارية في فسخ العقد أو سحب الأعمال وإعادة تنفيذها على نفقة المتعاقد

أعضاء اللجنة

٣٣- البرنامج الزمني المتوقع للعملية

٢٠٢٢ / /	تاريخ الإعلان
٢٠٢٢ / /	تاريخ جلسة الإستفسارات
٢٠٢٢ / /	تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية
٢٠٢٢ / /	تاريخ الانتهاء من البت الفني
٢٠٢٢ / /	تاريخ فتح المظاريف المالية
٢٠٢٢ / /	تاريخ الانتهاء من البت المالي
٢٠٢٢ / /	تاريخ الإخطار بالترسية

٣٤- توفير الاعتماد المالي :-

البند يسمح بالصرف منللصرف علي أعمال صيانة وإصلاح منظومة التهوية
بنفقي الأزهر للسيارات

أعضاء اللجنة

٣٥- جدول اسعار أعداد واماكن تواجد معدات التهوية وسحب الدخان
يوضع بالمظروف المالي

اجمالي قيمة الصيانة لجميع الوحدات لمدة ٣ سنوات	سعر صيانة الوحدة	الكمية	الكميات بالمحطات وما بين المحطات								المعدات ومواصفاتها الفنية	م		
			العتبة	بور سعيد	الحسين	صلاح سالم	مدخل النفق الشمالي	مخرج النفق الشمالي	مدخل النفق الجنوبي	مخرج النفق الجنوبي			جوهر القائد	
		٢٤								١٢	١٢	٠	١	مراوح ال scardo) مراوح دخول وخرج الهواء النقي من جسم النفق
		٤							٢	٠	٠	٢	٢	مراوح سحب الدخان (smoke fans)
		٣٢	٨						٨	٤	٤	٨	٣	مراوح التهوية المساعدة
		٢٥	٠	٦	٦	٧	٦	٠	٠	٠	٠	٠	٤	المراوح النفثة
		٨٥	٨	٦	٦	٧	٦	١٠	١٦	١٦	١٠		الاجمالي	

يتم وضع سعر لكل وحدة بالجدول عاليه ويلتزم الراسى عليه المناقصة بأداءه طبقا لهذه الأسعار بمجرد
تكليفه بذلك
توقيع مقدم العطاء

مدير إدارة التعاقدات

ناجى إبراهيم دسوقي

أعضاء اللجنة